

Distr.
GENERAL

E/ICEF/1997/21
2 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧

٩-١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت*

اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان: الاختصاصات المقترحة

١ - في المقرر ٨/١٩٩٧ (E/ICEF/1997/12 (Part I))، الذي اتخذته المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٧، رحب المجلس بالمقررين اللذين اتخذهما مؤخرا المجلسان التنفيذيان لكل من منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن مشاركة صندوق الأمم المتحدة للسكان في اللجنة المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالسياسة الصحية. وأوصى المجلس التنفيذي لليونيسيف بأن يصحح المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عضوا في تلك اللجنة، على أن يتغير اسمها الى اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وطلب أيضا تقديم مقترحات باختصاصات منقحة لتلك اللجنة الى المجالس التنفيذية الثلاثة للموافقة عليها.

٢ - وفي أعقاب مشاورات بين أمانات صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية، أعدت منظمة الصحة العالمية مشروع اختصاصات للجنة لكي تنظر فيه المجالس التنفيذية الثلاثة. وقد وافق المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية على مشروع الاختصاصات في دورته المائة التي عقدت في أيار/مايو ١٩٩٧ (للاطلاع على نص ذلك المقرر ومشروع الاختصاصات، انظر المرفق). ووافق المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، في دورته السنوية التي عقدت في حزيران/يونيه ١٩٩٧، على النظر في مشروع الاختصاصات في دورته العادية الثالثة التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ وذلك لإتاحة الوقت الكافي للوفود لاستعراضه. وقد أبلغ المجلس التنفيذي لليونيسيف بذلك المقرر في دورته السنوية التي عقدت في حزيران/يونيه، ووافق أيضا، بناء على اقتراح الرئيس، على النظر في مشروع الاختصاصات في دورته العادية الثالثة.

E/ICEF/1997/20 *

./..

180797 140797 97-18562

م ت ١٠٠ ق ٢
١٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
EB100.R2

الدورة المائة
البند ٨-١ من جدول الأعمال

**التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة
ومع سائر المنظمات الحكومية الدولية**

**اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين
منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق
الأمم المتحدة للسكان**

المجلس التنفيذي،

إذ يحيط علماً بتقرير المدير العام عن إعداد اختصاصات اللجنة موسعة للشؤون الصحية مشتركة بين اليونسيف ومنظمة الصحة العالمية تشمل المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان ويطلق عليها اسم: "اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان"^(١)،

١ - يوافق على اختصاصات اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان على النحو الذي اقترحه المدير العام بالتشاور مع المدير التنفيذي لليونسيف والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (الملحق):

٢ - يطلب الى المدير العام:

(١) إحالة هذا القرار الى المديرين التنفيذيين لليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(٢) تقديم تقرير الى الدورة الواحدة بعد المائة للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية عن التقدم المحرز فيما يتعلق بإنشاء اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

الجلسة الرابعة، ١٦ أيار/ مايو ١٩٩٧
م ت ١٠٠ / المحاضر الموجزة/٤

(١) الوثيقة م ت ٩/١٠٠ إضافة ١.

اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين
منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق

الأمم المتحدة للسكان

مشروع الاختصاصات

١ - تجتمع اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان مرة كل سنتين، أو في إطار دورة استثنائية إذا لزم الأمر، ويكون ذلك في جنيف، في الأحوال العادية، وترأس اللجنة من قبل عضو من أعضاء المجلس التنفيذي لكل منظمة، بالتناوب. وستترأس منظمة الصحة العالمية أول دورة باعتبارها الوكالة الرائدة في مجال الصحة الدولية.

٢ - يتمثل دور اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يلي:

- استعراض الاحتياجات العامة من أجل التنسيق الاستراتيجي والتشغيلي والتقني في ميادين صحة الأم والطفل وصحة المراهقين وصحة المرأة والصحة الإنجابية بما في ذلك تنظيم الأسرة والصحة الجنسية، وضمان تبادل المعلومات بانتظام في هذه المجالات والتقدم بتوصيات الى كل من المجالس التنفيذية من أجل قيام الأمانات باتخاذ إجراءات المتابعة، عند الاقتضاء؛

- تعزيز التساوق في تنفيذ الاستراتيجيات والأنشطة بين المنظمات الثلاثة ومع سائر الشركاء وذلك من أجل تحقيق المنفعة القصوى للدول الأعضاء ولا سيما على المستوى القطري، ولضمان استهداف الدول الأعضاء بالإطار السياسي العام للتنمية الصحية كما عرفته جمعية الصحة العالمية؛

- تلقي واستعراض التقارير المرحلية والتقييمية التي يقدمها المدير العام لمنظمة الصحة العالمية والمدير التنفيذي لليونيسيف والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، عن الأنشطة المتعلقة بصحة الأطفال والشباب والنساء بما في ذلك الصحة الإنجابية، واستعراض أية إعادة توجيهه للاستراتيجية قد تكون ضرورية لبلوغ الغايات المتفق عليها؛

- النظر في المسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لمنظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان والتي قد تحيلها المجالس التنفيذية للمنظمات المعنية أو أماناتها الى هذه اللجنة؛

- تقديم تقارير الى المجالس التنفيذية لمنظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن المسائل الأتفة الذكر.

٣ - تتكون اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان من ١٦ عضواً من أعضاء المجالس التنفيذية للمنظمات الثلاث، حيث يختار هؤلاء الأعضاء من قبل المجالس التي ينتمون إليها على أساس شخص واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة المعنية.

٤ - توفر منظمة الصحة العالمية خدمات أمانة اللجنة، وتولي، بالتشاور مع اليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، أمر عقد اجتماعات مشتركة بين الأمانات من أجل إعداد جداول أعمال دورات اللجنة والوثائق الداعمة لها.

٥ - يجوز عقد اجتماعات أخرى مشتركة بين الأمانات في السنوات المتعاقبة مع سائر المنظمات العاملة في مجال الصحة، عند الاقتضاء، وذلك لضمان انتهاج أسلوب منسق على المستوى القطري.
